

بحار الأنوار

[127] الشجر في البادية يسحق المرح على العفار وهما خضراوان يقطر منهما الماء فينقدح النار ويظهر من تفسيره عليه السلام أنه تظهر منه النار الكامنة فيه لا أنها تحصل من سحقهما بالاستحالة كما هو المشهور بين الحكماء. وسيأتي تفصيل القول فيه في كتاب السماء والعالم. قوله عليه السلام: وقدركم - محرقة - أي طاقتكم، أو يسكون الدال أي قوتكم ذكرهما الفيروز آبادي. 3 - لى: في رواية يونس بن طبيان، عن الصادق عليه السلام فيما روي عن النبي صلى الله عليه وآله عليه واله من جوامع كلماته أنه قال: أروع الناس من ترك المراء وإن كان محقا. بيان: المراء: الجدال، ويظهر من الأخبار أن المذموم منه هو ما كان الغرض فيه الغلبة وإظهار الكمال والفخر، أو التعصب وترويج الباطل، وأما ما كان لإظهار الحق ورفع الباطل، ودفع الشبه عن الدين، إرشاد المضلين فهو من أعظم أركان الدين لكن التميز بينهما في غاية الصعوبة والإشكال، وكثيرا ما يشتبه أحدهما بالآخر في بادي النظر وللنفس فيه تسويلات خفية لا يمكن التخلص منها إلا بفضلته تعالى. 4 - لى: أبي، عن سعد، عن النهدي، عن ابن محبوب، عن الخزاز، عن محمد بن مسلم قال: سئل الصادق عليه السلام عن الخمر فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه واله: إن أول ما نهاني عنه ربي عز وجل عن عبادة الأوثان وشرب الخمر وملاحاة الرجال. الخبر. بيان: قال الجزري: فيه: نهيت عن ملاحاة الرجال أي مقاولتهم ومخاصمتهم تقول: لاحيته ملاحاة ولحاء إذا نازعته. 5 - لى: أبي، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن حمران، عن الحذاء (1) قال: قال أبو جعفر عليه السلام يا زياد إياك والخصومات فإنها تورث الشك، وتحبط العمل، وتردي صاحبها، وعسى أن يتكلم الرجل بالشئ لا يغفر له. الخبر. بيان: لعل المراد الخصومة فيما نهى عن التكلم فيه: من التفكير في ذاته تعالى أو في كنه صفاته أو في مسألة القضاء والقدر والجبر والاختيار وأمثالها كما يؤمى إليه آخر الكلام.

(1) بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة

المشدة هو زياد بن عيسى أبو عبيدة الحذاء الكوفي الثقة، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام.